|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  | A close up of a sign  Description automatically generated**المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (WTDC-22)**  **كيغالي، رواندا، 16-6 يونيو 2022** | |
|  | |  |
| **الجلسة العامة** | | **الإضافة 11 للوثيقة 24-A** |
|  | | **2 مايو 2022** |
|  | | **الأصل: بالإنكليزية** |
| الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات (CITEL) | | |
| مقترح لتعديل القرار 22 بشأن إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية وتحديد منشئها عند تقديم خدمات الاتصالات الدولية | | |
|  | | |
|  | | |
| **مجال الأولوية:** - القرارات والتوصيات  **ملخص:**  تقترح الدول الأعضاء في لجنة البلدان الأمريكية للاتصالات تعديلات لتحديث نص القرار 22 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات. وتشمل التعديلات حذف مراجع مؤرخة وتعديلات طفيفة أخرى من أجل تحقيق الاتساق والوضوح.  **النتائج المتوخاة**  يُدعى المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات لعام 2022 (WTDC-22) إلى النظر في المقترح الوارد في هذه الوثيقة والموافقة عليه.  **المراجع**  القرار 22 للمؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات | | |

MOD IAP/24A11/1

القـرار 22 (المراجَع في كيغالي، 2022)

إجراءات النداء البديلة في شبكات الاتصالات الدولية وتحديد منشئها  
عند تقديم خدمات الاتصالات الدولية

إن المؤتمر العالمي لتنمية الاتصالات (كيغالي، 2022)،

إذ يذكّر

*ﺃ )* بالقرار21 (المراجَع في بوسان، 2014) لمؤتمر المندوبين المفوضين، بشأن التدابير الواجب اتخاذها عند استعمال إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية؛

*ب)* بالقرار 29 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، بشأن إجراءات النداء البديلة على شبكات الاتصالات الدولية؛

*ج)* بالقرار 20 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات، بشأن إجراءات تخصيص وإدارة الموارد الدولية للترقيم والتسمية والعنونة وتحديد الهوية في مجال الاتصالات،

وإذ يضع في اعتباره

*أ )* الحق السيادي لكل دولة عضو في تنظيم الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الخاصة بها، والذي قد يتضمن توفير تعرف هوية الخط الطالب (CLI) وتوفير رقم الطرف طالب النداء (CPND) وتحديد منشأ الاتصال (OI)؛

*ب)* أهداف الاتحاد التي تشمل من *بين جملة أمور*:

• الحفاظ على التعاون الدولي بين جميع الدول الأعضاء في الاتحاد والتوسع فيه لتحسين الاتصالات/تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بجميع أنواعها وترشيد استعمالها؛

• تشجيع تنمية الوسائل التقنية وتشغيلها أفضل تشغيل بغية تحسين مردودية خدمات الاتصالات، وزيادة فائدتها وتعميم استخدام الجمهور لها إلى أقصى حد ممكن؛

• تشجيع التعاون بين الدول الأعضاء وأعضاء القطاعات في سبيل إقرار تسعيرات عند أدنى مستويات ممكنة تتلاءم مع خدمة جيدة ومع مراعاة ضرورة الحفاظ على إدارة مالية للاتصالات سليمة ومستقلة عملاً بأهداف الاتحاد المحددة في المادة 1 من دستور الاتحاد في الرقم 16؛

• تسهيل العلاقات السلمية والتعاون الدولي والتنمية الاقتصادية والاجتماعية بين الشعوب عن طريق حُسن تشغيل خدمات الاتصالات؛

*ج)* تحديد منشأ المكالمات *كهدف* هو من مصلحة الكثير من الدول الأعضاء؛

*د )* بالحاجة إلى تسهيل تحديد التسيير والترسيم،

وإذ يضع في اعتباره كذلك

*أ )* أن إجراءات النداء البديلة، التي قد تنطوي على أضرار، غير مسموح بها في كثير من البلدان بينما يسمح بها في البعض الآخر الذي لا يرى أنها تنطوي على أضرار؛

*ب)* أنه على الرغم من أن إجراءات النداء البديلة قد تنطوي على أضرار، قد تكون مغرية للمستعملين؛

*ج)* بأن استعمال إجراءات النداء البديلة يؤثر سلباً في اقتصادات البلدان النامية[[1]](#footnote-1)1 وقد تمثل إعاقة خطيرة لجهود هذه البلدان لتنمية شبكات وخدمات الاتصالات الخاصة بها تنمية سليمة وتضر بأهداف الأمن الوطني وقد يكون لها أثر اقتصادي؛

*د )* بأن بعض أشكال إجراءات النداء البديلة قد تؤثر في إدارة الحركة وتخطيط الشبكات وقد تؤدي إلى هبوط نوعية شبكات الاتصالات وأدائها؛

*هـ )* أن عدداً من توصيات قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد (ITU-T)، لا سيما تلك الصادرة عن لجنتي الدراسات 2 و3 لقطاع تقييس الاتصالات، التي تتطرق تحديداً إلى عدة جوانب منها الجوانب التقنية والمالية، فيما يتعلق بآثار إجراءات النداء البديلة على أداء شبكات الاتصالات وتطويرها،

وإذ يلاحظ

*أ )* أن دور الاتحاد الدولي للاتصالات فيما يتعلق بالتقارير المتعلقة بإساءة استعمال موارد الترقيم منصوص عليه في التوصية E 156، بشأن مبادئ توجيهية لإجراءات الاتحاد الدولي للاتصالات بشأن ما يفاد به من حالات إساءة استعمال موارد الترقيم وفق التوصية E.164؛

*ب)* أن أي إجراء من إجراءات النداء ينبغي أن يستهدف الحفاظ على مستوى مقبول لجودة الخدمة (QoS) وجودة التجربة (QoE)، وكذلك ضمان إتاحة معلومات عن هوية الخط الطالب (CLI) و/أو تحديد منشأ الاتصال (OI)؛

*ج)* المواد ذات الصلة في لوائح الاتصالات الدولية (ITR) حسب الاقتضاء؛

*د )* المقررات الصادرة عن هذا المؤتمر فيما يتعلق ببرنامج بيئة السياسات العامة والتنظيم، والمسائل التي ستقوم بدراستها لجان الدراسات التابعة لقطاع تنمية الاتصالات (ITU-D)، والإجراءات التي سيتخذها مدير مكتب تنمية الاتصالات لدعم الأنشطة المشتركة مع لجان الدراسات 2 و3 و12 التابعة لقطاع تقييس الاتصالات لمساعدة البلدان النامية في مسائل الدراسات الحالية المتعلقة بهذا القرار،

يقـرر

1 أن تستمر الدول الأعضاء وأعضاء القطاع في دعم دراسة أثر إجراءات النداء البديلة على البيئات الوطنية استناداً إلى تنفيذ توصيات مناسبة لقطاع تقييس الاتصالات تتعلق بإجراءات النداء البديلة؛

2 تشجيع جميع الإدارات وجميع شركات تشغيل الاتصالات الدولية على تطبيق توصيات قطاع تقييس الاتصالات التي تساعد على الحد من التأثيرات السلبية على البلدان النامية لإجراءات النداء البديلة، وتوفير رقم الطرف طالب النداء والحد من الآثار السلبية لإساءة استغلال وإساءة استعمال موارد الاتصالات الدولية ذات الصلة في حدود اختصاص الاتحاد؛

3 أن يطلب من لجان الدراسات لقطاعي تنمية الاتصالات وتقييس الاتصالات التعاون لتجنب تداخل الجهود وازدواجيتها عند دراسة إجراءات النداء البديلة، خاصةً لجنة الدراسات 2 لقطاع تقييس الاتصالات المعنية بدراسة جوانب إجراءات النداء البديلة وأشكالها، ولجنة الدراسات 3 لقطاع تقييس الاتصالات المعنية بدراسة الآثار الاقتصادية لإجراءات النداء البديلة ولجنة الدراسات 12 لقطاع تقييس الاتصالات المعنية بدراسة الحد الأدنى لجودة الخدمة وجودة التجربة الذي ينبغي تحقيقه عند استعمال إجراءات النداء البديلة؛

4 أن يطلب من الإدارات وشركات تشغيل الاتصالات الدولية التي تسمح باستعمال إجراءات النداء البديلة ولا توفر رقم الطرف طالب النداء في بلدانها وفقاً للوائحها التنظيمية الوطنية السارية، احترام قرارات الإدارات وشركات التشغيل الدولية التي لا تسمح قوانينها التنظيمية بمثل تلك الخدمات وتطالب بتوفير معلومات تعريف هوية الخط الطالب الدولي مع مراعاة توصيات قطاع تقييس الاتصالات ذات الصلة حرصاً على أمنها واقتصادها؛

5 ضرورة التعاون مع قطاع تقييس الاتصالات وخصوصاً مع لجنة الدراسات 2 في هذا القطاع حول تنفيذ مضمون القرار 20 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات بالنسبة لتحديد منشأ الاتصالات وإساءة استخدام موارد الاتصالات الدولية ذات الصلة في حدود اختصاص الاتحاد،

يكلف مدير مكتب تنمية الاتصالات

بأن يواصل التعاون مع مدير مكتب تقييس الاتصالات من أجل تسهيل مشاركة البلدان النامية في دراسات الاتحاد والاستفادة من نتائجها ومن أجل تنفيذ هذا القرار،

يدعو الدول الأعضاء وأعضاء القطاع

إلى المساهمة في هذا العمل.

ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ

1. 1 تشمل أقل البلدان نمواً والدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان النامية غير الساحلية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية. [↑](#footnote-ref-1)